

ANNEX IV

دولة ليبيا
الحكومة الليبية المؤقتة
وزارة العدل



التاريخ: 10 / 4 / 2016
الإشاري: 1/2.1.ش.م.و.ب. 307

السيد / رئيس نيابة الزنتان الكلية

تحية طيبة وبعد ...

بالإشارة إلى التعميم السابق رقم: 1/2/ش و 1/829، والمؤرخ في: 2015/11/19م والتعميم الثاني الصادر رقم: 1/2/ش و 1/266، بتاريخ: 2016/03/15م، بشأن تفعيل قانون العفو العام رقم 6 لسنة 2015م، ومن خلال متابعة وزارة العدل لتفعيل القانون سالف الذكر، لوحظ أن هناك تأخر في تفعيل القانون.

وبناء على الطلب المقدم من أعيان ومشايخ المجلس الاجتماعي لقبائل القذاذفة والمؤرخ في 2016/03/20م، بخصوص الاستفسار عن وضع المواطن / سيف الإسلام معمر القذافي، المسجون لديكم وما إذا كان سيطبق عليه قانون العفو العام المشار إليه أعلاه.

وبعد الاطلاع على أوراق المتهم / سيف الإسلام معمر القذافي، والاطلاع على قانون العفو العام سالف الذكر ودراسة الحالات المستثناة من تطبيق القانون تبين أن هذه الحالات لا تنطبق على المتهم المذكور.

عليه،،، يطلب الإفراج عن المتهم / سيف الإسلام معمر القذافي، وذلك تفعيلاً لقانون العفو العام سالف الذكر، احتراماً لسيادة القانون في بلادنا الحبيبة.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

(Handwritten signature)

المستشار د. المبروك قريرة عمران

وزير العدل



- مدير مكتب الشرطة القضائية الزنتان
- آمر كتية أبو بكر الصديق المكلفة بحراسة المتهم
- الملف السري العام